اللهم كانت لهم العاقبة بالنصر وجزيل الأجر قال فأما غير الأنبياء
فواجب عليهم الدعاء عند كل نازلة لأنهم لم يطلعوا على ما اطلع الله عليه
النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وتعقبه في الفتح بأنه ليس في الحديث
تصريح بأنه عليه السلام لم يدع لهم بل يحتمل أنه دعا وإنما قال قد كان
من قبلكم يؤخذ إلى آخره تسلية لهم وإشارة إلى الصبر حتى تنقضي
المدة المقدورة وإلى ذلك الإشارة بقوله في آخر الحديث ولكنكم
تستعجلون انتهى وتعقبه العيني فقال قوله وليس في الحديث
تصريح بأنه لم يدع لهم بل يحتمل أنه قد دعا هذا احتمال بعيد لأنه لو كان
دعا لهم لما قال قد كان من قبلكم إلى آخره وقوله هذا التسلية لهم إلى آخره
لا يدل على أنه دعا لهم بل يدل على أنهم لا يستعجلون في إجابة الدعاء
في الدنيا على أن الظاهر منه ترك الاستعجال في هذا الوقت
ولو كان يجاب لهم فيما بعد والحديث مضى في علامات النبوة وفي
مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ٥ هذا **باب** بالتنوين
في بيان بيع المكره بضم الميم وفتح الراء وهو الذي يحمل على بيع الشيء
شاء أو أبى ونحوه أي المضطر في الحق المالي وغيره أي الحلال أو المراد
بالحق الديني وبغيره ما عداه مما يكون بيعه لازما أو المراد بقوله
وغيره الدين فيكون من الخاص بعد العام وبه قال حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله الأويسي قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد
الليث بن سعد الإمام عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن أبيه كيسان
عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال بينا بالميم بينما نحن في المسجد إذ
خرج ولأبي الوقت إلينا رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله
عليه وسلم فقال انطلقوا إلى يهود غير منصرف فخرجنا معه
حتى جئنا بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة آخره

سين

سين مهملة موضع قراءتهم التوراة وإضافة البيت إليه من إضافة العام
إلى الخاص قاله في الكواكب وقال في الفتح المدراس كبير اليهود ونسب
البيت إليه لأنه الذي كان صاحب دراسة كتبهم أي قراءتها قال والصواب
أنه على حذف الموصول والمراد الرجل وفي كتاب الجزية حتى جئنا بيت
المدارس بتأخير الراء عن الألف بصيغة المفاعلة وهو من يدرس
الكتاب ويعلمه غيره فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم ولأبي ذر
عن الكشميهني فنادى يا معشر يهود أسلموا بكسر اللام تسلموا
بفتحها فقالوا له صلى الله عليه وسلم قد بلغت يا أبا القاسم فقال
صلى الله عليه وسلم ذلك التبليغ واعترافكم به أريد ثم قالها الثانية
يا معشر يهود أسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم ثم قال
الثالثة ولأبي ذر في الثالثة فقال اعلموا أن الأرض ولأبي ذر
عن الكشميهني إنما الأرض لله ورسوله يحكم فيها بما أراه الله لكونه
المبلغ عنه تعالى القائم بتنفيذ أوامره وإني أريد أن أجليكم
بضم الهمزة وفي اليونينية بفتحها وسكون الجيم وكسر اللام أي أخرجكم من
الأرض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه من الوجد بمعنى بخل
تعداه بالباء أو وجد من الوجدان والباء سببية أي فمن وجد منكم بماله
شيئا من المحبة أو هي للمقابلة قال الخطابي استدل به البخاري على جواز
بيع المكره وهو ببيع المضطر أشبه وإنما المكره على البيع هو الذي
يحمل على البيع أراد أو لم يرد واليهود لو لم يبيعوا أرضهم لم يلزموا بذلك
وإنما شحوا على أموالهم فاختاروا بيعها فصاروا كأنهم اضطروا إلى
بيعها كمن رهقه دين فاضطر إلى بيع ماله فيكون جائزا ولو أكره
عليه لم يجز انتهى قال في الفتح إن البخاري لم يقتصر في الترجمة على المكره
وإنما قال بيع المكره ونحوه في الحق فدخل في ترجمته المضطر وكأنه أشار

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)